الأمم المتحدة

A/65/656

الجمعية العامة

Distr.: General
29 December 2010
Arabic
Original: English

الدورة الخامسة والستون

البند ١٥٧ من جدول الأعمال

تمويل بعثة الأمم المتحدة في السودان

تقرير اللجنة الخامسة

المقررة: السيدة نيكول آن **مانيون** (أيرلندا)

أولا - مقدمة

١ - قررت الجمعية العامة في جلستها العامة الثانية التي عقدت في ١٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠، أن تدرج، بناء على توصية المكتب، في جدول أعمال دورتها الخامسة والستين البند المعنون ''تمويل بعثة الأمم المتحدة في السودان''، وأن تحيله إلى اللجنة الخامسة.

٢ - ونظرت اللجنة الخامسة في ذلك البند في جلستيها ١٧ و ٢٧ اللتين عقدتا في ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر و ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠. وترد البيانات التي أدلي بها والملاحظات التي أبديت أثناء نظر اللجنة في هذا البند في المحضرين الموجزين لهاتين الجلستين (A/C.5/65/SR.17 و 27).

٣ - وكان معروضا على اللجنة، لأغراض النظر في البند المذكور، الوثيقتان التاليتان:

(أ) مذكرة من الأمين العام بشأن ترتيبات تمويل بعثة الأمم المتحدة في السودان للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٠ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١ (A/65/509)؛

(ب) تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية الصادر في هذا الصدد (A/65/571).

200111 200111 10-71011 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

ثانيا – النظر في مشروع القرار A/C.5/65/L.14

٤ – كان معروضا على اللجنة في جلستها ٢٧ التي عقدت في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر مشروع قرار معنون ”تمويل بعثة الأمم المتحدة في السودان“ (A/C.5/65/L.14)، قدمه رئيس اللجنة إثر مشاورات غير رسمية نسّقها ممثل بنما.

٥ – وفي الجلسة ذاتها، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.5/65/L.14 دون تصويت (انظر الفقرة ٦).

ثالثا – توصية اللجنة الخامسة

٦ – توصي اللجنة الخامسة الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي:

تمويل بعثة الأمم المتحدة في السودان

إن الجمعية العامة،

وقد نظرت في مذكرة الأمين العام بشأن ترتيبات تمويل بعثة الأمم المتحدة في السودان للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٠ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١[(١)] وفي التقرير ذي الصلة للجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية[(٢)]،

وإذ تشير إلى قرار مجلس الأمن ١٩١٩ (٢٠١٠) المؤرخ ٢٩ نيسان/أبريل ٢٠١٠، الذي مدَّد المجلس بموجبه ولاية البعثة حتى ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١١،

وإذ تشير أيضاً إلى قرارها ٢٨٣/٦٤ المؤرخ ٢٤ حزيران/يونيه ٢٠١٠ بشأن تمويل البعثة،

١ – **تؤيد** الاستنتاجات والتوصيات الواردة في تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية[(٢)] شريطة مراعاة أحكام هذا القرار، وتطلب إلى الأمين العام أن يكفل تنفيذها كاملة؛

ترتيبات التمويل للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٠ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١

٢ – **تقرر** أن تعتمد للحساب الخاص لبعثة الأمم المتحدة في السودان مبلغا قدره ٣٠٠ ٠٢٦ ٧٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة لتغطية تكاليف البعثة للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٠ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١، بالإضافة إلى مبلغ الـ ٠٠٠ ٠٠٠ ٩٣٨ دولار الذي سبق اعتماده لتغطية تكاليف البعثة للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٠ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١ وفقاً لأحكام قرارها ٢٨٣/٦٤؛

تمويل الاعتماد

٣ – **تقرر أيضاً**، مع الأخذ في الحسبان مبلغ الـ ٨٣٣ ٠٦٦ ٨٢٩ دولاراً الذي سبق تقسيمه وفقاً لأحكام قرارها ٢٨٣/٦٤ للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٠

---

(١) A/65/509.

(٢) A/65/571.

إلى ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١١، أن تقسِّم في ما بين الدول الأعضاء مبلغاً إضافياً قدره ٢٥٠ ٣٥٥ ٥٨ دولاراً للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٠ إلى ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١١، وفقاً للمستويات المستكملة في قرار الجمعية العامة ٢٤٩/٦٤ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، ومع مراعاة جدول الأنصبة المقررة لعامي ٢٠١٠ و ٢٠١١ على النحو المبيَّن في قرارها ٢٤٨/٦٤ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩؛

٤ - **تقرر كذلك**، وفقاً لأحكام قرارها ٩٧٣ (د-١٠) المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٥٥، أن تخصم من المبلغ المقسَّم في ما بين الدول الأعضاء، على النحو المنصوص عليه في الفقرة ٣ أعلاه، حصة كل منها في صندوق معادلة الضرائب البالغ ٥٠٠ ٨٢٦ دولار، والذي يمثل الزيادة في الإيرادات التقديرية المتأتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين الموافق عليها للبعثة للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٠ إلى ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١١؛

٥ - **تقرر** أن تقسِّم في ما بين الدول الأعضاء مبلغاً إضافياً قدره ٠٥٠ ٦٧١ ١١ دولاراً بمعدل شهري قدره ٥٢٥ ٨٣٥ ٥ دولاراً للفترة من ١ أيار/مايو إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١، وفقاً للمستويات المستكملة في قرار الجمعية العامة ٢٤٩/٦٤، ومع مراعاة جدول الأنصبة المقررة لعام ٢٠١١ على النحو المبيَّن في قرارها ٢٤٨/٦٤، رهناً باتخاذ مجلس الأمن قرارا بتمديد ولاية البعثة؛

٦ - **تقرر أيضاً**، وفقاً لأحكام قرارها ٩٧٣ (د-١٠)، أن تخصم من المبلغ المقسَّم في ما بين الدول الأعضاء، على النحو المنصوص عليه في الفقرة ٥ أعلاه، حصة كل منها في صندوق معادلة الضرائب البالغ ٣٠٠ ١٦٥ دولار، والذي يمثل الزيادة في الإيرادات التقديرية المتأتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين الموافق عليها للبعثة للفترة من ١ أيار/مايو إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١؛

٧ - **تقرر كذلك** أن تُبقي قيد الاستعراض في دورتها الخامسة والستين البند المعنون ''تمويل بعثة الأمم المتحدة في السودان''.